

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٥ لسنة ٢٠٠٢ ، بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية محافظة الفيوم

عن العام المالى ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم جلسة ٢٠٠١/٧/١٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٢/١٢ ؛

قـــــــــــــــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم عن العام المالى ٢٠٠٠

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢١٥٦٩٥,٢٢ جنيه (فقط مائتان وخمسة عشر ألفا

وستمائة وخمسة وتسعون جنيهاً واثنان وعشرون قرشاً) ، وبلغت جملة المصروفات

مبلغ ٢٢٥٣٦٢,٠٤٢ جنيه (فقط مائتان وخمسة وعشرون ألفاً وثلاثمائة واثنان وستون جنيهاً

واثنان وأربعون مليمًا لاغير) ، وبلغت زيادة المصروفات عن الإيرادات مبلغ ٩٦٦٦,٨٢٢ جنيه

(فقط تسعة آلاف وستمائة وستة وستون جنيهاً وثمانمائة واثنان وعشرون مليمًا لاغير)

تم خصمها من الاحتياطى العام الذى بلغ حتى ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ١٤٧٣٢٢,٩١٥ جنيه

(فقط مائة وسبعة وأربعون ألفاً وثلاثمائة واثنان وعشرون جنيهاً وتسعمائة وخمسة عشر مليمًا) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٢/٢/١٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب